وزارة المالية
الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

402

4 - مارس 2015

من وزير المالية

إلى

الموضـــوع: حول إعفاء عقود القروض التي يمنحها البنك من معلوم التسجيل

المرجـــــع : مكتوبكم بتاريخ 09 فيفري 2015

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن القروض التي يمنحها البنك أصبحت معفاة من معاليم التسجيل وذلك بموجب أحكام الفصل 38 من قانون المالية لسنة 2015 وطلبتم تبعا لذلك توضيحات حول مدى شمولية هذا الإعفاء للضمان المتزامن مع عقد القرض خاصة إذا كان مضمّنا به وليس بكتب منفرد.

وجوابا، يشرّفني إعلامكم أن القروض الممنوحة من البنك لفائدة حرفائه تتم توثقتها بضمان منصوص عليه بالعقد أو بكتب ضمان برهن منقول مستقل عنه وأن أحكام العدد 4 من الفصل 25 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي كما وقع تنقيحه بالفصل 38 من قانون المالية لسنة 2015 تنص على إعفاء عقود القروض المسندة من البنك التونسي للتضامن من معاليم التسجيل.

وطبقا لأحكام العدد 5 من الفصل 3 والتعريفة الواردة بالعدد 22 من الفصل 23 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي يخضع كتب الضمان برهن منقول للتسجيل بالمعلوم القار المحدد بـ20 دينار عن كل صفحة من كل نسخة من العقد.

وبالتالي تكون عقود القروض الممنوحة من البنك معفاة من معاليم التسجيل وإن وقع التنصيص صلبها على الضمان برهن منقول ، في حين يسجّل الضمان المذكور إذا كان بكتب مستقل عن عقد القرض بالمعلوم القار المحدد بـ20 د عن كل صفحة من كل نسخة من العقد.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد سواتي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
ص.ف